

## الانتخابات التشريعية والرئاسية 2019

### انتداب عبر الإدارات الفرعية

#### إعلان فتح الترشح لانتداب أعوان متعاقدين أو عن طريق الإلحاق مكلفين بالشؤون

#### القانونية ومراقبة الحملات الانتخابية بالإدارات الفرعية

في إطار تنظيم الانتخابات التشريعية والرئاسية لسنة 2019 وعملا بأحكام الفقرة الثانية من الفصل 31 من القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012، تعلن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن فتح باب الترشح لانتداب **27 عون** بالإدارات الفرعية مكلفين بالشؤون القانونية ومراقبة الحملات الانتخابية من بين حاملي شهادة لا تقل عن الأستاذية أو الإجازة في القانون أو ما يعادلها وذلك عن طريق التعاقد لمدة محددة أو بواسطة عقد إسداء خدمات أو عن طريق الإلحاق بعشرة أشهر قابلة للتمديد حسب الحاجيات المتعلقة بإنجاز الانتخابات التشريعية والرئاسية لسنة 2019 ، وذلك طبقا لبيانات الجدول التالي:

توزيع عدد الخطط المفتوحة للانتداب حسب مركز العمل					
عدد الخطط	مركز العمل	عدد الخطط	مركز العمل	عدد الخطط	مركز العمل
1	صفاقس 1	1	جندوبة	1	تونس 1
1	صفاقس 2	1	سليانة	1	تونس 2
1	قابس	1	الكاف	1	أريانة
1	سيدي بوزيد	1	زغوان	1	منوبة
1	قفصة	1	سوسة	1	بن عروس
1	قبلي	1	المنستير	1	نابل 1
1	توزر	1	المهدية	1	نابل 2
1	مدنين	1	القيروان	1	بئررت
1	تطاوين	1	القصرين	1	باجة

#### 1. شروط الانتداب:

يجب أن تتوفر في المترشح الشروط التالية:

- حاملا للجنسية التونسية،
- أن يكون من بين حاملي شهادة لا تقل عن الأستاذية أو الإجازة في القانون أو ما يعادلها،
- ألا يتجاوز 40 سنة في تاريخ فتح المناظرة،
- التفرغ التام للعمل بالهيئة،
- الحياد والاستقلالية والنزاهة،

• عدم الانخراط أو النشاط في أي حزب سياسي منذ خمس سنوات على الأقل من تاريخ غلق الترشح.

## 2. تسجيل الترشيحات

• يجب على المترشح الذي تتوفر فيه الشروط المطلوبة النفاذ إلى موقع الواب الخاص بالهيئة [www.isie.tn](http://www.isie.tn) لتعمير استمارة الترشح الإلكتروني والتسجيل قصد الترشح لخطّة أعوان مكلفين بالشؤون القانونية ومراقبة الحملات الانتخابية،

• كلّ مترشح مدعو للتثبت من صحة البيانات ودقة المعلومات التي يصرح بها باستمارة الترشح عند تسجيله عبر موقع الواب المذكور أعلاه وهو مسؤول عن المعطيات التي يتولى إدراجها بهذه الاستمارة والتي يتمّ اعتمادها عند تقييم ملفه،

• يقوم المترشح بطباعة استمارة مطلب الترشح عند القيام بعملية التسجيل ويحتفظ بها لإرفاقها عند الطلب،

• يتم تقديم الترشيحات ابتداء من تاريخ نشر هذا الإعلان إلى غاية 21 مارس 2019.

## 3. القبول الأولي

يتم القبول الأولي للترشيحات المقدّمة في الأجال ووفق الصبغ المبيّنة أعلاه، ويرتّب المترشحون تفاضليا وفق المعايير

التالية:

- سنة التخرج: يتم ترتيب المترشحين حسب تاريخ التخرج من الأقدم إلى الأحدث،
- سن المترشح: يتم ترتيب المترشحين حسب سنهم من الأكبر إلى الأصغر،
- الخبرة: تعطى الأولوية في التعاقد للمترشحين الذين سبق لهم العمل مع الهيئة في هذه الخطّة.

## 4. تقديم ملفات الترشح وإجراء محاورة مع لجنة الانتداب

تجرى محاورة للقبول النهائي مع المترشحين من بين المقبولين أوليا وتوجّه لجنة الانتداب استدعاء للمحاورة مع اللجنة للمترشحين المقبولين أوليا بحسب الترتيب التفاضلي وبضعف عدد المراكز المفتوحة للتناظر، ويتعين على كل مترشح تم قبول مطلبه أوليا الحضور لدى الإدارة المركزية في الموعد الذي سيتم تحديده لاحقا وذلك لإجراء محاورة، ويكون مصحوبا بالوثائق التالية:

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
- نسخة مطابقة للأصل من الشهادات العلمية المطلوبة مرفقة بالنسبة للشهادات الأجنبية بنسخة طبق الأصل من قرار المعادلة،
- سيرة ذاتية تتضمّن وجوبا عنوان البريد الإلكتروني للمعني بالأمر،
- تصريحاً على الشرف معرفاً بالإمضاء يتم تحميله من الموقع الإلكتروني للهيئة.

يتمّ التثبت في الملفات ومقارنتها مع البيانات المضمّنة باستمارة الترشح الإلكتروني واستبعاد الملفات التي لا تستجيب للشروط المطلوبة أو تلك المتضمّنة لمعلومات مغلّوطة،

- في صورة عدم توفر العدد المطلوب من المترشحين لإجراء المحاورة يتمّ الاستدعاء من بقية المترشحين المقبولين أوليا،
- تتمّ الدعوة لإجراء محاورة مع لجنة الانتداب بأية وسيلة تترك أثرا كتابيا.

## 5. التصريح بالنتائج النهائية

- يتم نشر قائمة المقبولين نهائيا على الموقع الإلكتروني للهيئة مرفقة بقائمة تكميلية (على أن تتضمن نصف عدد المقبولين نهائيا)،
  - ويتعين على المترشحين المقبولين وقبل مباشرتهم لمهامهم استكمال ملفات ترشحهم بالوثائق التالية:
  - نظير من بطاقة السوابق العدلية أو وصل مسلم في الغرض (بطاقة عدد 3 لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من 03 أشهر)،
  - شهادة طبية تثبت أن المترشح تتوفر فيه المؤهلات البدنية والذهنية لممارسة الوظيفة،
  - نسخة من معرف الهوية البنكية أو البريدية يتكون من 20 رقما يحمل اسم ولقب المترشح.
- تتم دعوة المترشحين المقبولين في حدود عدد الخطط المفتوحة للتناظر إلى إجراء دورات تكوينية قبل مباشرتهم لمهامهم ولا تحتسب فترة التكوين ضمن مدة التعاقد. ويعوّض كلّ مترشح لا يلتحق بفترة التكوين بمترشح من القائمة التكميلية حسب الترتيب التفاضلي.